

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (72)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله اللهم صلي وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه اما بعد فهذا المجلس السابع والعشرون في مذاكرة كتاب منتقى للجاد ابي البركات عبد السلام - 00:00:00

ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية الحراني الجد قد بلغنا واياكم الى ابواب موجبات الغسل نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعليه وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - 00:00:21

قال المصنف رحمة الله تعالى ابواب موجبات الغسل في هذه الابواب ذكر فيها ثمانية ابواب خمسة منها الموجبة للغسل اي انها توجب الاغتسال من الجناة وفي الابواب الثلاثة المتمم لها في الاحكام المتعلقة بهذه - 00:00:47

الموجبات للغسل من حيث مكث الحائض والجنب في المساجد وما يقرأه وما لا يقرأه من القرآن على ما يأتي بيانه وكما قلنا من قبل ان هذه التبويبات هي فقه الماجد ابن تيمية لهذا الكتاب - 00:01:12

ففقهه في انتقاء الاحاديث وفي التعقيب عليها كما يأتي في موضعه. نعم باب الغسل من المني عن علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاما فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال في المذى الوضوء وفي المني الغسل. رواه احمد وابن ماجة والترمذى وصححه - 00:01:33

والحمد فقال اذا حذفت الماء فاغتسل من الجناة. واذا لم تكن حاذفا فلا تغتسل وفي الحديث تنبئه على ان ما يخرج لغير شهوة اما لمرض او ابردة لا يوجب الغسل او ابردة - 00:02:01

اما لمرض او ابردة لا يوجب الغسل. نعم اما لمرض او ابردة لا يوجب الغسل. وعن ام سلمة رضي الله عنها ان ام سليم رضي الله عنها قالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق - 00:02:19

على المرأة الغسل اذا احتلمت؟ قال نعم اذا رأت الماء فقالت ام سلمة وتحتمل المرأة وقال تربت يداك فيما يشبهها ولدها متفق عليه في هذا التبويب ان مما يوجب الاغتسال خروج المني - 00:02:37

وقد ذكرنا ان المني احد خمسة انواع تخرج من الفرج يذكرونها البول والمذى والمدي والمني والحيض عند المرأة هذه خمسة سوائل تخرج من الفرج. الفرج الادمي اربعة تخرج من الرجال اربعة مع الخامس تخرج من النساء - 00:02:58

ولكل سائل من هذه السوائل حكمها ومضى معنا ان المذى سائل شفاف لزج يشبه اللعاب يخرج عند تحرك الشهوة ومر معنا حديث علي رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاما - 00:03:29

الكثير المذى لفحولته رضي الله عنه قال فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكان ابنته مني فهو اولا ابن عمه وثانيا زوج ابنته فاطمة فامر فامر علي المقداد ان يسأل رسول الله عن ذلك - 00:03:53

وسأل المقداد رسول الله قال يا رسول الله ان علي رجل مذاء وانه يسأل ماذا يصنع قال مره فليغسل ذكره ولি�توضا الرواية في الصحيحين جاء في في سن ابي داود وغيره مره فليغسل ذكره وانثىه - 00:04:17

اي خصيتيه ولি�توضا وسبق لنا التفريق بين هذه السوائل. اما المذى بمناسبة ذكر حديث علي فانه نجس واذا اصاب الثوب وجب غسله ويوجب الطهارة الصغرى لكن يفرق المذى عن البول - 00:04:39

ان البول يكفي غسل مخرجه فقط ما لم يصل البول على الذكر يصيب شيئا من البدن ثانيا ان المذى يوجب غسل الذكر كاما مع

الخصيتيين وذلك انه لما كان المذى - 00:05:05

يخرج عند تحرك الشهوة فانه تصدر الاوامر للاجهزة المنتجة للمني بالعمل وكأن في غسل الخسيتيين وغسل الذكر ابراد لهذه الاعضاء الحرارة هذه الشهوة وتوجب الطهارة الصغرى المذى مدعاة لموسسة الموسوسيين - 00:05:32

قد يقول الموسوس اني احس في في ثوبى او بسروالى بلزوجة او نحوها جاء في حديث عبد الله ابن سعد الذي رواه الامام احمد وغيره آآ العفو عن الشيء اليسيير منه اذا اصاب ثوب الانسان او فراشه - 00:06:00

لان المذى سائل رقيق لا يرى له اثر وانما يحس ببرودته وما اسرع ما يببس بعثت الشريعة عن هذا عن الشيء اليسيير ليه لانه مما تعم به البلوى ويشق الصون منه - 00:06:23

وهذا من يسر الشريعة سماحتها ان ما شق الصون عنه وعظمت به البلوى تسامحت فيه وهذا للقاعدة المشهورة ان الامر في هذه الشريعة اذا ضاق اتسع ضاق و اذا اتسع ضاق فقد يقول الانسان انا قد احسست بالمشي ثم نسيت محله - 00:06:45

لا يؤمر بتغيير ملابسه وانما يكفي النجح لان جرم المذى لا قيمة له. شيء يسير والشريعة عفت عن الاشياء اليسيرة حتى في الغبن في البيوع الغبن حرمته النبي عليه الصلاة والسلام في في البيوع - 00:07:13

لكن تسامحت الشريعة في الغبن اليسيير فمثلا اشتري بيتا ما يدرى عن اسasاتها ولا عن ما وراء الجدر هذا معفو عنه لانه غبن يسير الغبن الذي لا يتسامح فيه في حقوق العباد ما يسمى بالغبن الفاحش - 00:07:34

ما الغبن الفاحش؟ اختلف العلماء في تقديره وارجح ما ذكروا فيها قولين القول الاول انه يرجع الى العرف القول الثاني انه ما كان في الثالث فاكثر ثلث القيمة فاكثر فهذا غبن فاحش - 00:08:01

واللي يظهر لي والله اعلم انه يعتبر العرف ويعتبر الثالث في بعض السلع الثالث ليس لها قيمة خصوصا ما يسمى عند الناس اليوم بسلع التحف والمقتنيات فان الثالث احيانا ليس له قيمة خصوصا عند المزایدات - 00:08:22

ولهذا يراعى فيه في الغبن الفاحش العرف والثالث فالمفتي او المبني في احكام الناس وهو القاضي ينظر فيها بكل قضية بوحدها في حديث علي رضي الله عنه تفريق بين المذى - 00:08:44

قوله عليه الصلاة والسلام في المذى الوضوء الطهارة الصغرى وفي المنى الغسل ورواية اخرى الغسل وكلاهما بمعنى والمنى مرت تعريفه بأنه سائل غليظ يخرج دفقة عند اشتداد الشهوة من الطرفين - 00:09:06

عند النساء سائل ما هو برقيق ما هو بغلظ رقيق. اصفر وعند الرجال سائل ابيض يشبه النخامة يخرج دفقة عند اشتداد الشهوة فاذا خرج السائل بهذه الصفة مع اشتداد الشهوة فهو المنى وتثبت له احكامه - 00:09:33

لكن يأتي من الناس من به شدة برد او فيه ابردة ناشئة من ضرب او طيح في ظهره وقد يخرج المنى يسيل كما يسيل الله يعزكم البول وهو مني رائحته ومادته مني - 00:09:53

فهذا المنى الذي خرج بهذه الصفة يسيل من غير دفق ومن غير لذة حكمه حكم البول الا انه في نفسه ظاهر. لكن يوجب الطهارة الصغرى ولا يوجب الغسل قال ولي احمد اي في مسنده - 00:10:13

قال اذا حذفت الماء تغتسل من الجنابة. وان لم تكن حادثا فلا تغتسل الحذف هو الفظح كما جاء في الرواية الاخرى اذا فضحت الماء فاغتسل والحذف والفظح هو الدفق ان يخرج المنى دفقة - 00:10:35

في شدة لذة وبه نفرق بين المذى والمنى المذى عند تحرك الشهوة والمنى عند اشتدادها اعزكم الله والحاضرين في الحديث احمد اذا حذفت الماء اي دفقتها وفضخته فاغتسل فان لم يكن فلا يغتسل - 00:10:59

اي اذا لم يكن هناك حذف اي دفق ان يخرج على هيئة دفعات عند اشتداد الشهوة فهذا لا يجب فيه الغسل ولهذا نبه اه مجد الدين ابو البركات قال فيه تبيه على ان ما يخرج اي من المنى لغير شهوة - 00:11:23

اما لم رظ كان يسقط على ظهره والذين كانوا قد يملون في النخل النخل قد يسقط على ظهره فيصاب بالشلل او يصاب بامراض بكسر في العمود الفقرى غالبا يخرج منه المنى بهذه الصفة - 00:11:46

او يكون فيه ابردة او شدة برد كذلك من ذكر انه يجذب جلدا كثيرا على ظهره قد يخرج منه المني بهذه الصفة لان مادة المني تخرج من الصلب الرجل مادتها من الصلب - [00:12:11](#)

فاما خرج المني بغير فظخ وبغير حذف فانه ليس موجبا للغسل وانما يكفي فيه الوضوء بسائر ما يخرج من الفرج قال وعن ام سلمة رضي الله عنها السيدة العاقلة - [00:12:30](#)

هند ومن عقلها موقفها في الحديبية فان النبي صلى الله عليه وسلم لما صالح المشركين الصلح المشهور صلح الحديبية ووجد فيه من الصحابة ما وجدوا من الغمض امرهم بعد ذلك عليه الصلوة والسلام وكانوا محربين - [00:12:57](#)

امرهم بماذا؟ بان يحلوا من احرامهم وان من ساق الهدي ان ينحره وكان عدتهم رضي الله عنهم سبعة عشر مئة سبعة عشر مئة حول الف وخمس مئة لم يبادروا الى امتحال امره - [00:13:28](#)

على ما الفه عليه الصلوة والسلام منهم اذ الف من الصحابة انهم بمجرد ما يأمر بالشيء يمتنعون فلما تأخروا دخل عليه الصلوة والسلام على ام سلمة وكانت نوبتها وجدت وجهه متغيرا - [00:13:49](#)

من الحزن قالت ما لك يا رسول الله؟ قال اصحابي امرتهم يحلق شعورهم فلم يبادروا وانظروا الى مشورتها رضي الله عنها. قالت يا رسول الله انه امر لم يعهدوه ما يعرفون احكام الحصر والاحصار - [00:14:13](#)

والمحصر انه امر لم يعهدوه فاخذ يا رسول الله ولا تلوي على احد لاحد ولا تلتفت لاحد ثم ادع الحلاق واحلق رأسك انظر ما يصنع الناس راي ولا ما هو برأي - [00:14:37](#)

ها عز الله انه خرج صلى الله عليه وسلم اذا قبل رأبها ولم يلوي على احد فدعا بالحلاق فحلق شعره فتتابع الصحابة على حلق شعورى لأنهم عرفوا ان العمرة لابد من ادائها - [00:15:01](#)

والان منعوا منها حصرهم المشركون فلما فعل ذلك توارد الناس على فعلهم ووصف المترجمون ومنهم الذهبي ام سلمة بالسيدة العاقلة ام المؤمنين رضي الله عنها هذا من كمال عقلها تقول ام سلمة دخلت ام سليم - [00:15:23](#)

بنت من انتم الحان النجارية الخزرجية الانصارية رضي الله عنها من هي ام سليم؟ ها جيد ما مر عليك اه ابنها وولدها ولد ما هو بسيط يسوى عداله من العيال - [00:15:43](#)

هي ام انس ابن مالك فانه لما مات مالك ابن النظر تزوجها ابو طلحة الانصاري ولها من مالك ابن النظر انس واخوه ولها جاءت في احاديث انس صليت انا واليتم خلف النبي صلى الله عليه وسلم والعجوز - [00:16:13](#)

خلفنا يعني امه ومنه جواز ان يطلق على الام عجوز وعلى الوالد الشايب بشرط ان لا يضيقهما ذلك ولها العرف في هذا مختلف في الجهات الجنوبية يطلق على الام عجوز ولو كانت هي ما هي بعجوز - [00:16:40](#)

وعلى الوالد الشايب الجهات الشمالية يمكن يصير هذا نوع من انواع العقوق فمناته اذا اذا رضي بهذا الوصف وقبل به فلا غواوة وادا اثر عليهمما فان المقصود من الشارع هو برهما لفظا وقولا وحالا - [00:17:05](#)

يقول دخلت ام سليم على النبي عليه الصلوة والسلام وش النسب بين ام سليم وبين رسول الله؟ صلى الله عليه وسلم ها نعم ام سليم من اصغر حالات ابيه الحمد لله - [00:17:27](#)

منهم من يقول نسبا والاظهر انه بالرظاعة لم؟ لان اخوال عبدالله ابى النبي عليه السلام من بنى النجار الخزرج وعليهم نزل عليه الصلوة والسلام لما بلغ المدينة في مهاجره فانه ما مر على حي من احياء الانصار - [00:17:48](#)

الا قالوا يا رسول الله هلم الى المنعة والنصرة حيث بايعوه كلهم ويأخذون من صملتهم بخطام ناقته ما احلفوا عليه ولا طلقوا يا اخوانى ليه لانهم رضي الله عنهم هم هم الرياء - [00:18:11](#)

انما قول متبوع بالفعل ويقول دعوها فانها مأمورة يعني ناقته حتى انت موضع المسجد وهو في موضع اخواله بنى النجار فبركة فلم ينزل منها لم ينزل من عليها عليه الصلوة والسلام - [00:18:36](#)

ثم وقفت وتحركت ثم رجعت الى موضعها الاول فبركت فيه فنزل عليه الصلوة والسلام وهذا موضع بنى النجار دل على ان الله امرها

بان تنزل في هذا الموضع مجرد ما نزل النبي عليه الصلاة والسلام تنافس فيه - 00:18:57

وفي ضيافته من بنو النجار من فاز بهذا الامر احبقهم ابو ايوب الانصاري كيف فعل مجرد ما نزل عليه الصلاة والسلام اخذ ابو ايوب راح لرسول الله اخذ الرحل اشتداد ما عليه - 00:19:19

وادخله بيته فلما تنازع فيه وتنافس فيه بنو النجار قال عليه الصلاة والسلام قولًا ذهب مثلاً قال المرأة مع رحله المرض مع رحله فسعد ابو ايوب باضافة رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الليلات - 00:19:41

لما دخلت ام سليم على النبي عليه الصلاة والسلام قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق وهذا تقدمة لسؤال لثلا يشره عليها المسؤول في القرآن ان الله لا يستحي ان يضرب مثلاً - 00:20:04

بعضة فما فوقها وهذا يدل على فقه ام سليم هل على المرأة من غسل اذا هي رأت الماء شوفوا توفيق الله لام سليم بهذا السؤال فاستفاد منه النساء بل والرجال - 00:20:25

فقال صلى الله عليه وسلم نعم اذا رأت الماء المرأة سائل رقيق اصفر اما مني الرجل فسائل لزج ابيض نعم اذا رأت الماء فعليها الغسل اي عند الاحتلام لا عند - 00:20:43

الجماع كما يأتي وقالت ام سلمة يا رسول الله او اغتسل المرأة وتحتمل المرأة رضي الله عنها دل على ان الاكابر والاماكن قد يغيب عنهم بعض العلم وقال صلى الله عليه وسلم - 00:21:12

شربت يداك تربت يداك كلمة تأنيب ولفت انتباها لا حقيقة لها مثل قوله عليه الصلاة والسلام معاذ ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على منا هم - 00:21:33

الا حصاد السننهم وش هقوتهم الرسول يدعو على معاذ بان تفقد امه وش تقول يا مجدوب انت معنا ولا ما انت بمعنىها صحيح والله مدرى عنك يا مجدوب انا ما ندرج ضلعاً يا مجدوب - 00:21:55

لما قال ثكلتك امك ما هي بكلمة دعا على معاذ ما له تربت يداه هي كلمة لفت انتباها وتعني لا حقيقة لها مثل قولهم قول العرب ما له لا امة له - 00:22:20

يخدم مالهم ها اثنين ما لهم ام. ادم وحواء ها وبقيةبني ادم بقيةبني ادم لهم امهات ومثله قول العرب وقول ابي بكر رضي الله عنه لما قال سهيل بن عمرو - 00:22:37

انهم يتخلون عنك ويتخلون عنك قال انصر بضر الالات انحن نتخل عن رسول الله بذر الالات كلمة ايش؟ تأنيب لا يريد منها حقيقتها انما للتأسف قال صلى الله عليه وسلم لامي سلمة تربت يداك لا يدعونها على الترب وهو الشلل - 00:23:04

انما لفت انتباها قال فيما يشبهها ولدها اي بماهها الذي ينزل مع ماء الرجل وتجمع بذلك البوية مع الحيوان المنوي اذا غلب ماء المرأة نزع المولود الى شبهها وشبه اهلها - 00:23:31

واذا غلب ماء الرجل نزع المولود الى شبه ابيه والى شبه اعمامه الشاهد ان المرأة تغتسل اذا رأت الماء فاذا احتلمت ولم ترى ماء فلا غسل عليها والاحتلام ما يراه الرائي في منامه فيوجب - 00:23:55

رسالة يرى الماء يحس به يرى هنا بالمعنى العام اما يراه بعينه او يحس بخروجه ويرى اثره في ملابسه فهذا الاحتلام يوجب الاغتسال في حق المرأة وفي حق الرجل والمنامات - 00:24:16

ثلاثة انواع عند التحقيق والتفصيل النوع الاول رؤيا صالحة يراها المؤمن او ترى له هذه من الرحمن من الله يبعثها على يد ملك يقال له ملك ايش الرؤيا وتكون مفرحة - 00:24:40

للمؤمن وكلاكم من عليكم مثل ذلك حتى انه يتمنى انه باق في منامه ما استيقظ من انسه وفرحة بها وهي في احسن احوالها واكمel حالاتها مبشرة للمؤمن لا تدل على - 00:25:05

تكلل شرعي ولا على حكم عقلي من رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهي التي يبني عليها الاحكام النوع الثاني الحلم المزعج المؤذي يسمونها الناس بالكوابيس وهذه اخبر عليه الصلاة والسلام ان الحلم من اين - 00:25:26

من الشيطان ليحزن الذين امنوا خوفهم يرعبهم يؤذيهم وهذا الحلم الذي من الشيطان يجب ان لا يعيأ به المؤمن وان يفعل ستة اشياء دلت عليها مجموع الاحاديث الامر الاول انه اذا انتبه من هذا المنام - [00:25:51](#)

المزعج وهذا الحلم المؤذن ينفل عن يساره ثلاثا ويتعود بالله من الشيطان ثلاثا يستعيذ بالله من شر ما رأى ثلاثا. تشم هذى ثلاث اعوذ بالله من الشيطان ومن شر ما رأيت. اعوذ بالله من الشيطان من شر ما رأيت - [00:26:16](#)

اعوذ بالله من الشيطان وشر ما رأيت عن الان يساره احد ها ولو كان عن يسار اي احد يتفل على اليسار لا انما نفس ارغاما للشيطان تحسنة له ولجا الى الله ولیاذة به - [00:26:36](#)

ودعاء له ان يكفيه شر ما رأى الامر الرابع ان ينقلب على جانبه الآخر. اي بخلاف ما انتبه منه فمثلا لو انتبه وهو على الجانب اليمين ينقلب على اليسير ان كان على اليسير ينقلب على اليمين. ان كان هو مستلقي على ظهره - [00:26:59](#)

اما اليمين او اليسير تفاؤلاً بان يغير الله حاله الامر الخامس ان تكرر هذا الحلم سواء في ليلته تلك او في ليال اخرى فليقم وليتوضاً ول يصل الي ركعتين فاللوضوء سلاح والصلوة ارغام للشيطان - [00:27:20](#)

وهذا يقع يا اخواني خصوصا الانسان يتكرر معه حلم مزعج من صغره يمشي معه الى ان يهرب كلنا ونفسه وما وما مر عليه هذا دواعه الامر السادس قال ولا يخبر بهذا احدا فانها لا تضره - [00:27:43](#)

اللهم انه مجرد ما يصبح يقصه على اهله يشغل المشايخ بالتلبيسات يدور المعتبرين على وجه التواصل هذا كله نقص عقل وضعف دين نقص عقل لانه استرسل مع الشيطان فيما يحزنه به - [00:28:04](#)

ونقص دين لانه لم يستجب لما امر به النبي عليه الصلاة والسلام وهذا الحلم المزعج ما يبلغ الظاهر الا وقد نسيه او يكن شيء في العابر ما يفطن له لم يهتم له لان مجموع الاحاديث تدل على انه لا يهتم به - [00:28:24](#)

قال عليه الصلاة والسلام الامر السادس ولا يحدثنا به احد فانها لا تضره باذن الله النوع الثالث من المنامات صبغات الاحلام يسمونها بالخرابيط ومنها ما يوجب احتلاما للذكر او للانثى - [00:28:44](#)

وغالب ما يوجب الاحتلام في حق الذكر انه يرى في منامه انه يطأ ذات محرم منه يا اخواني يرى في منامه انه يرى ذات محرم فيحتمل ولو انه طبقه في الواقع لكان من اعظم الامور واسمعها وافظعها - [00:29:06](#)

وكذلك المرأة ترى في منامها انه يطأها ذو محرم منها فتنزل وهذا كله لا اثر له ولا عبرة به الا في احكام الاغتسال منه دليل يتعلق بالقضاء والقدر ان الفعل اذا فعله الانسان بغير ارادة - [00:29:24](#)

يترب عليه لا ثواب ولا عقاب قلنا النظرة الاولى لا ثواب ولا عقاب ما يراه موجبا لاحتلامه لا ثواب ولا عقاب لانه امر لم يفعله بارادته فإذا رأى ما يوجب احتلامه ولو كان امراً لو تحدث به او وقع في غير المنام لكان عظيماً كبيراً - [00:29:48](#)

فإن هذا فقط يوجب احكام الغسل للرجل وللمرأة. نعم قال رحمة الله بباب ايجاب الغسل من التقاء الختانين ونسخ الرخصة فيه. اه الموجب الثاني من موجبات الغسل التقاء الختانين اي الجماع - [00:30:12](#)

وهو الذي يعبر عنه الفقهاء رحمة الله بان يغيب حشة ذكر في فرجي في فرج خشب الذكر الاصلية فيه فرج. هذا الذي يوجب الاغتسال سواء حصل معه انزال او لم يحصل معه اجهد او اكسيل - [00:30:33](#)

مجرد ما تغيب الحشة بقية الذكر في فرج المرأة ولو بين شفريها لا وجوب الغسل انزل او لم ينزل ونسخ الامر في ذلك اي كان الامر في اول الاسلام انه ان جاهدها ولم ينزل فلا اغتسال - [00:30:53](#)

نسخ ذلك الى انه ان جاهدها انزال او لم ينزل فيه الاغتسال تدل عليه احاديث الباب نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:31:15](#)

اذا جلس بين شعبها الرابع ثم جاهدها فقد وجب عليه الغسل. متفق عليه ولمسلم واحمد وان لم ينزل وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:30](#)

اذا قعد بين شعبها الرابع ثم مس الختان فلما وجب الغسل رواه احمد ومسلم والترمذى وصححه ولفظه اذا جاوز الختان

الختان وجب الغسل وهو يفيد الوجوب وان كان هناك حائل - [00:31:46](#)

وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال ان الفتية التي كانوا يقولون الماء من الماء رخصة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص بها في اول الاسلام ثم امر بالاغتسال بعدها - [00:32:04](#)

رواه احمد وابو داود. وفي لفظ انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام ثم نهي عنها رواه الترمذى وصححه وعن عائشة رضي الله عنها ان رجلا سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:32:19](#)

عن الرجل يجامع اهله ثم يكسل وعائشة جالسة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ثم نغتسل. اللهم صلى وسلم عليه. رواه مسلم وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال - [00:32:36](#)

ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على بطن امرأتي وقمت ولم انزل فاغتسلت وخرجت فاخبرته. فقال لا عليك الماء من الماء قال رافع ثم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بالغسل. رواه احمد. هذه الاحاديث في هذا الباب دلت على ما ترجم - [00:32:55](#)

عليه المجد ابن تيمية بقوله باب اذا باب ايجاب الغسل من التقاء الختانين الختان في حق الرجل قللت الذكر والختان في حق المرأة واذا التقى مجرد التقاء ولو لم يحصل ايلاج تام - [00:33:17](#)

يكفي كما قالوا ان تغيب الحشمة حشمة الذكر بين شهري المرأة فان الغسل يجب جهدها او لم يجهدها انزل او لم ينزل ان معنى التقاء الختانين قيده الفقهاء وبينوه بأنه تغيب الحشمة - [00:33:42](#)

في الفرج الاصلي اذا غابت في غير فرج فلا ولو احس معها بشهوة ما لم ينزل ثم اورد فيه الاحاديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها الاربع - [00:34:04](#)

ثم جهدها اي اولج وقد وجب الغسل هذا لفظ عام ولم ينطه بانزال او بغير انزال والشعب الاربع هي يداها ورجلها كما دل عليه حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهم في الصحيحين - [00:34:24](#)

في خبر الثلاثة الذين اطبق عليهم الغار وذكر منهم الثاني انه توسل الى الله بقوله اللهم انه كانت لي ابنة عم و كنت احبها كاحب ما يحب الرجال النساء ولم تحل لي لانها تحت زوج غيره - [00:34:45](#)

وانني احتاجت و كنت ذا يسر فجاءت اليه فقالت ابن عم اعطياني فقلت نعم على ان تتمكنيني من نفسك فذهبت ولم ترضي و انه اشتدت حاجتها في حاجة عيالها فجاءت الي فقلت ايا ابن عم اعطياني - [00:35:10](#)

قلت على ان تتمكنيني من نفسك فارغمت فاعطينتها مئة دينار شوي ولا واجد؟ قال حتى اذا صرت بين شعبها الاربع هذا الشاهد اي بين يديها او رجلها شوفوا البلا يا اخوان رجل - [00:35:38](#)

في عنفوان شهوته وقوته مع احب الناس اليه في مكان ولهذا وصف حبه لها احبها كاحب ما يحب الرجال النساء في مكان لا يراه ما فيه الا الله قال حتى اذا صرت بين شعبها الاربع ما بقي الا ان يقضى وطره - [00:36:00](#)

قالت له كلمة واحدة. يا عبد الله اتق الله الخاتم الا بحقه فاخذت منه هذه الموعظة ماذها وبلغت من قلبه مبلغها. قال فقمت عنها وتركتها وما بيدها لم يصب منها شهوته - [00:36:24](#)

مع هذه الحال ولم يأخذ ما اعطاه ثم قال اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك مو بخوف العار ولا الشعار ولا خوفا من الشرطة ولا من الهيئة - [00:36:46](#)

انما مخافة من الله اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه قال صلى الله عليه وسلم فانهراجت الصخرة الحديث الشاهد بين شعبها الاربع - [00:37:02](#)

ولم يذكر انزال او غير انزال جاءت رواية مسلم واحمد وان لم ينزل اي حصل الاجهاد بتغريب الحشمة وما بعدها فانه يجب فيه الغسل مثله حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد بين شعبها الاربع - [00:37:20](#) لقضاء الوطن ثم مس الختان قد وجب الغسل وفيه ان المرأة تختم وهو مكرمة في حق النساء بشرط ان لا يحصل انها قوله

صلى الله عليه وسلم للخافضة الخاتمة اخضي ولا تنهكي - 00:37:44

يبقى للمرأة ماء تلذذ به زوجها واما الحملة الشعناء على الختان. ختان المرأة فهذه لها احوال فان كانت الحملة على ما يسمى بالختان الفرعوني فنعم هذا فعل جاهلي قبيح واما - 00:38:09

اذا كان الانكار على الختان الشرعي هذا لا يظير ديننا مهما تعددت هذه الحملات وفي مثل هذه المقامات اذا لم يحصل الاطمئنان للخفاء لعدم الانهاك تبقى المرأة على حالها فما هو الدارج عندنا ان المرأة - 00:38:32

لا تختن الا في بعض الاطراف وبعض الجهات ولهذا الختان واجب في حق الرجال مكرمة في حق النساء. هذا هو اظهر اقوال اهل العلم في هذه المسألة ومنه قوله عليه الصلاة والسلام - 00:38:54

والتقى الختانان الختانان الحشفة مع اه بذر المرأة فقد وجب الغسل ولم ينطه بانزال او بغير انزال رواه احمد ومسلم والترمذى وصححه ولفظه اذا جاوز الختان وجب الغسل. جاوز - 00:39:11

ومنه اخذ الفقهاء تغيب الحشفة الاصلية الحشفة في فرج اصلي هذا معنى المجاوزة وان لم يحصل به تمام الایلاج او يحصل به الانزال قال وهو يفيد الوجوب وان كان هناك حائل - 00:39:34

هذا يفيد الوجوب لانه فعلا اناطه النبي بالشر وان كان هناك حائل يعني حصل ایلاج وغاب غابة الحشفة ولو من وراء حائل سروال او واقى او غيره ان الغسل يجب - 00:39:55

الغسل يجب وان لم يكن مباشرة في عموم الحديث قال وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال ان الفتى اي الفتوى الاولى التي كانوا يقولون الماء من الماء رخصة - 00:40:14

كان النبي صلى الله عليه وسلم رخص بها في اول الاسلام ثم امرنا بالاغتسال بعدها رواه احمد وابو داود وفي لفظ انما كان الماء من الماء رخصة في اول الاسلام - 00:40:29

ثم نهي عنها اي بالاغتسال في اول الاسلام كان امر الجماع اذا حصل الجماع ولم يحصل انزال فلا يجب فيه الغسل لقوله انما الماء اي ماء الغسل من الماء ماء الانزال - 00:40:44

وهذا نسخ كان في اول الامر ثم نسخ فسخ الامر فحصل وجوب الماء الاغتسال بالايلاج انزل او لم ينزل ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها ان رجلا سأله النبي عليه الصلاة والسلام عن الرجل - 00:41:03

يجامع اهله وهذا امر لا يستحي منه في باب السؤال انما يستحيها منه في باب ايش المجاهرة يسولف بها والله جيت اهلي وزينت تسدا وتسدا هذى مجاهرة وهي واقعة للاسف عند ظعفاء المروءات ونافقى - 00:41:23

العقل وضعيف الديانة وهو في النساء اكثرا نعم توصف ما فعل بها زوجها عند الحرير اما تقول زوجي طلق انا ولا زوجي نافرة لانس انت اللي فطنتي على نفسك ورا ما عطيتني على شحم واكلتني تبن - 00:41:46

صحيح يا اخوان هذا واقع. فيهن اكثرا من الرجال. لكن في زماننا هذا صار رجالا مثل النساء وفي هذا يقول صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين كل امتي معافي الا المجاهرين - 00:42:08

وان من المجاهرة ان يمسى الرجل مع اهله ثم يصبحان يتحدثان بما صنعا مجاهرة وهي من كبار الذنوب خفة العقل وسبب لجلب عليهم لكن اذا كان السؤال الذكر من باب السؤال كقول الرجل لان النبي اقره - 00:42:22

اني يا رسول الله يجامع اهلي ثم اكسل الاكسل الا يديم الجماع يحصل ضعف انتصاب ويحصل معه ايش عدم انزال حصل اول الایلاج لكن ما حصل امامه ان عن الرجل يجامع اهله ثم يكسل - 00:42:50

وعائشة رضي الله عنها جالسة عند النبي عليه الصلاة والسلام فيه ان السؤال حتى عن الامور الدقيقة جائز حتى في حضرة امرأة لانه سؤال عن الدين نظير ما سألت ام سليم - 00:43:14

انت الحان النبي عليه الصلاة والسلام ام سليم لسموها وعلو شأنها قدمت بهذه المقدمة. يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق تقول لا تشره علي سؤالي لا تجدرن علي في - 00:43:32

سؤال وفي باب الفتوى يرتفع الحرج يا اخوانى لان السؤال عن الحكم الحكم قد يؤدى بالمعنى المستفتى بانواع الادب اللائقة بالحال والمقام لا ان يجحد العلم يجحد العلم هذا كبيرة من الكلاكين قد يؤدب ادبا يناسب حال - 00:43:53

السائل ثم قال عليه الصلاة والسلام اني لافعل هذا اي اجماع اهلي انا وهذه اشاره الى عائشة زوجته ويحصل مني الاكشال ثم نغتسل فدل على ان الغسل واجب بمجرد الایلاج - 00:44:22

وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم بشر يعتريه ما يعتري الرجال من الهم والانشغال لان غالب الاكشال مبدأه من هذا الباب ولهذا يعاب على التجار واصحاب الدراهم قلة الظراب - 00:44:44

ليه عندما اللي يشغلهم يحط راسه على الوسادة ويحسب النسب اما اللي فارغة ما عنده شي ما شاء الله سنافي هذا يحصل الرسول بشر يعتريه ما يعتري البشر يدل عليه حديث رافع بن خديجة رضي الله عنه - 00:45:06

قال اتاني النبي صلى الله عليه وسلم ناداني رسول الله وانا على بطن امرأتي اي عليها يجامعتها فلما سمع رافع نداء النبي له تعطلت حواسه لان قلبه مشغول بماذا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:30

حبا واجلا رضي الله عنه قال وقمت ولم انزل يعني جهدها فاغتسلت وخرجت الى النبي عليه الصلاة والسلام شف من اجله للنبي مخرج اليه على حالي وانما اغتسل فاخبره بالذى وقع له - 00:45:52

هل هذه من المحاجرة شو كلا لكن هذا من اين؟ من السؤال والفتيا قال فأخبرته فقال لا عليك الماء من الماء قال رافع رضي الله عنه ثم امرنا صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بالغسل - 00:46:13

يعني كان في اول الامر اذا ايش اذا جامع ولم ينزل ليس عليه غسل فاذا جامع وانزل الماء المني وجب عليه الغسل بهذا المني ثم نسخ ذلك الى ماذا؟ الى ما ذكره الشيخ مجرد التقاض الختانين - 00:46:33

فانه يوجب الغسل. جهدها فانزل او جهدها ولم ينزل اللهم صلى وسلم على رسول الله. نعم قال رحمة الله باب من ذكر احتلاما ولم يوجد بلا او بالعكس عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال - 00:46:51

ليس عليها غسل حتى تنزل. كما ان الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل. اللهم صل رواد احمد والنسائي مختصرها ولفظه انها النبي صلى الله عليه وسلم عن المرأة تتحلم في منامها - 00:47:20

فقال اذا رأى الماء فلتغتسل وعن عائشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يوجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل وعن الرجل يرى ان قد احتلم ولم يوجد البلل. فقال لا غسل عليه. فقالت ام سليم رضي الله عنها المرأة ترى ذلك - 00:47:35

عليها الغسل؟ قال نعم انما النساء شقائق الرجال رواه الخمسة الا النسائي. اللهم صل وسلم عليه قال باب من ذكر احتلاما تذكر انه احتلم. ولم يوجد بلا اي لزوجة المني - 00:48:00

وعكسه من وجد ولم يتذكر احتلال وهذا كبره ما شاء الله ما ما يفكرة بشيء ينسى يسمونه كبر الدميمة لكن وجد اثر المني ففي الاول ذكر احتلا ولم يرى الماء المني - 00:48:20

ما عليه غسل والثاني لم يذكر احتلاما لعرض قفاه عرض وسادة ووجد البلل فعليه الغسل ثم ذكر فيه الحدثين حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها وهي الانصارية ان النبي صلى الله عليه انها سألت عن المرأة ترى - 00:48:42

في منامها ما يرى الرجل انظروا الى براعة هذا السؤال وحداقته وادبه وسموه الرجل يفعل بي كذا وكذا في منامي اجملت اجمالا فهمه النبي ويفهمه العقلا من المخاطبين عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل - 00:49:04

يكفي هذا السمو هذا الادب ولهذا في الشرع الشريف لا تجد ان الله ذكر الجماع باسمه الصريح القرآن او لامستهن النساء فاتوا النساء من حيث امركم الله من حيث امركم الله - 00:49:25

في السنة لان الشريعة تسمى وترتفع بمن لاصحابها عن السفاسف وعن الدنيا حتى في الالفاظ الا في المقام الذي لا يحتمل الا بيان

الحق كما في مقام اقامة الحد انه صرخ عليه الصلاة والسلام - 00:49:45

باسم هذا الفعل في حديث ماعز ابن مالك الاسلامي ولم يصرح في غير هذا الحديث. لأن المسألة يترتب عليها ايش اقامة حد في اقامة الحد لابد ان ينجلب الامر وتندفع الشبه - 00:50:05

ولو كانت ادنى شبهة قال عليه الصلاة والسلام لما سأله خولة رضي الله عنها عن المرأة ترى في منامها من الرجل وقال ليس عليها غسل حتى تنزل اي تنزل الماء - 00:50:22

كما ان الرجل ليس عليه رسول حتى ينزل رواه احمد والنسائي ولفظه انها سألت النبي عن المرأة احتمل في منامها قال اذا رأت الماء فلتغسل اي رأت ما يوجب الاغتسال - 00:50:39

وهو نزول المني سواء رأته بلونه او رأته بزوجته ورطوبته تغسل فاذا رأى الانسان رجلا او امرأة ما يوجب احتلام ولم يرى ماء فليغسل عليه وسع يعني هو في هوا والهوا ما له الا الهواء - 00:50:56

ما فيه ماء والماء من الماء ثم في حديث عائشة رضي الله عنها قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما. اي بلل ما هو بزغولة - 00:51:21

وجد بلا الالماني لزج قال يغسل لانه نسي موجب الاحتمال وسئل عن الرجل يرى انه ان قد احتمل ولا يجد البلل هذا لا غسل عليه لا غسل عليه. قالت ام سليم - 00:51:41

رضي الله عنها المرأة ترى ذلك عليها الغسل هذا نعم اذا رأت بدها وجب عليها الغسل. واذا لم ترى بلا فلا غسل عليها ثم قال انما النساء شقائق الرجال في ايش - 00:52:00

احكام لا في الشبه والخلقة تميز الله الذكور في اشياء ميز بها الاناث باشياء اخرى انما النساء شقائق الرجال في الاحكام الشرعية على انه من الاحكام احكام تخص الرجال الجهاد يجب على النساء جهاد - 00:52:16

واجب عليهم الجهاد وان مع جهادهن الواجب الحج والعمرة الرجال يجب عليهم ارظاء عالاطفال ما عنده هديد يرضع به فليغسل عليه ولا يجب عليه ان يحضر الصغار لان هذه احكام ما تخصه - 00:52:38

فهذا اشياء تخصها وفي اشياء تخصه انما النساء شقائق الرجال اي في الاحكام الشرعية من حيث الجملة فما يجب على الرجال يجب على النساء نعم قال رحمة الله انكم بقي على الاذان - 00:53:03

الوقت نفتح المجال للاخوان كان في شيء الدعاء بعد الدعاء جاء بعد الوضوء عدة احاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيحين اذا فرغ من وضوئه قال اشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:53:28

واشهد ان محمدا عبده ورسوله وجاء في زيادة اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتظهرين وجاء في لفظ ثالث يقول سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:53:55

وهو دعاء كفأة المجلس وجاء في الحديث في اللفظ الرابع ان يقول اللهم اغفر لي ذنبي وبارك لي في رزقي ووسع لي في داري هذى مجموعة اذكار ثبتت عن النبي عليه الصلاة والسلام اثر الوضوء - 00:54:11

والافضل ان يأتي بها جميعا لانها كلها مقام ابتهال ودعاء لله عز وجل سمع ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمون الثلاثة من اين جبتها راسك ولا احد علمك بها - 00:54:28

لا ما يحتاج تقول المفتى ثلاث ما لها اصل الحديث اذا تكرر من غير عدد لو تكرر مرتين ثلاث اربع ثلاثين اربع مئة اربع ثلاث الحكم فيها واحد يقوم ويتوضا ويصلی ركعتين ولا يسأل عنها ولا يبحث عنها - 00:54:57

المزعجة ما يبحث عنها ولا يسأل عنها من الشيطان نعم قال رحمة الله باب وجوب الغسل على الكافر اذا اسلم. عن قيس ابن عاصم رضي الله عنه انه اسلم فامرته النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:19

ان يغسل بماء وسدر رواه الخمسة الا ابن ماجة وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان ثمامة رضي الله عنه اسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به الى حائط بني فلان. فمروه ان يغسل. رواه احمد - 00:55:37

في هذين الحديثين ترجم عليهما رحمة الله بقوله باب وجوب الغسل على الكافر اذا اسلم وهذا هو ما ذهب اليه الحنابلة من ان من موجبات الغسل من الجنابة ايش الاسلام والكافر - 00:55:57

لكن الادلة لا تسuffهم على ما ذهبوا اليه ففي حديث رواه الخمسة الا ابن ماجة عن قيس ابن عاصم رضي الله عنه انه اسلم فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل - 00:56:19

وهذا الامر ليس امر وجوب وانما امر ارشاد وش الصارف للامر من الوجوب للارشاد انه عليه الصلاة والسلام لم يأمر كل من اسلم بالغسل وقد امر وقد اسلم الكثير واشتهر هذا - 00:56:37

فانه اذا بعث البعوث السرايا ومجموع بعوثه ازيد من ثلاث مئة وثمانية عشر بعثا وكذلك اسلم الناس بين يديه لم يوجب عليهم وجوبا عينيا ان يغتسلوا يشكل على هذا قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان ثمامنة لما اسلم - 00:56:56

من ثمامنة ابن اثال اليمامي الحنفي ولهاذا كان يسمى بسيدبني حنيفه وبين منازلهم فوقه شوي دون الزلفي لا تبعد ها امامه بن اثال منازلهم في وادي قران - 00:57:22

اللي يسمى الان بالجرينة بدون حريم لا هذا منازلهم وهذى منازلبني حنيفه في هذا الوادي وسمى الوادي بهم لانهم اكثر من نزل هو ونزل شغاياد واطرافه امامه ابن اثال - 00:57:57

اللفظ الذي في الصحيحين غير اللحظة الذي هنا اللحظة الذي هنا ان ثمامنة رضي الله عنه اسلم فقال له النبي اذهروا به الى حائط بني فلان فامروه ان يغتسل رواه احمد - 00:58:21

وهذا الحديث فيه اشكال يخالف اللفظ المحفوظ في الصحيحين وفي الصحيحين النعير للنبي صلى الله عليه وسلم اعتبرضت ثمامنة فقبضت عليه فاتت به فامر النبي صلى الله عليه وسلم بربطه وبين - 00:58:39

المسجد اي بسارية من سواريه فمر عليه لما غدا عليه الصلاة والسلام لما اصبح قال ما وراءك يا ثمامنة؟ وش عندك فقال يا رسول الله ان تقتل تقتل ذا دم - 00:59:00

ما يخلونك ربعي وقومي وان تنعم تنعم على شاكر ان تنعم علي بالفدا والله ابشر باللي بيكافيك وانا شاكر ما انا بجحود وهو والله اهل لهذا. ما هو بلئيم في زمن - 00:59:20

صار عنوان اهله اللامة للاسف الشديد وتركه عليه الصلاة والسلام تبسمها وهو مربوط فلما غدا عليه من اليوم الثاني قال ما وراءك يا ثمامنة فقال يا رسول الله ان تنعم تنعم على شاكر - 00:59:39

قدمها هالمرة وان تقتل تقتل ذا دم تبسم عليه الصلاة والسلام ثم تركه فغدى عليه في اليوم الثالث قال ما عندك يا ثمامنة قال يا رسول الله ان تنعم تنعم على شاكر وان تقتل تقتل ذا دم - 01:00:01

قال عليه الصلاة والسلام وما اتم هديه واحسن دله قال اطلقوا ثمان ما قال له ولا تسلمه اطلقوا ثمامنة فاطلقوه فذهب ثمامنة الى حائط من حيطان المدينة وقد سأله ما يصنع من اراد ان يدخل في دينكم - 01:00:23

قالوا يغتسل يعلن التوحيد فذهب واغتسل من غير ان يأمرهن النبي عليه الصلاة والسلام ثم جاء فشهد ان لا الله الا الله وان محمد رسول الله قال ثمامنة فقلت يا رسول الله ان عيرك قبضت علي وانا اريد - 01:00:48

العمره افاذهب؟ قال اذهب يعني اعتمر قال اعتمر فذهب ثمامنة فاعتمر فغيرته سفهاء قريش بصلاته واسلامه فحقن عليهم فوقف بعدما ادى عمرته فنادي يا اهل مكة والله لا تأتكم من اليمامة حبة حنطة - 01:01:08

سمرا لا تأتكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان هذا زمن الحديبية ومكة ما هي بلد زرع منين يجربون عيشتهم تمرهم من اين - 01:01:36

من عنيزة من المدينة عيشهم اما من اليمن او من الشام او من اليمامة وعظمت عليهم هذه المقاطعة لان ثمامنة بن اثار رضي الله عنه له كلمة مسموعة في قومه - 01:01:59

حتى ولو كانوا كفارا وشق ذلك عليهم كان سيد اهل مكة وقتها ابو سفيان فركب ابو سفيان حتى اتى النبي عليه الصلاة والسلام في

المدينة فدخل على بنته من بنته - 01:02:29

ام حبيبة رملة بنت من؟ بنت ابي سفيان رضي الله عنهم وهي زوج النبي عليه الصلاة والسلام فاستقبلته وهشت في وجهه وبشت فلما اراد ان يجلس رمقت وسادة فحملتها واخرتها عن ابيها - 01:02:52

تأثر هذا في ابي سفيان قال يا بني اظنتي بي عليها ام ظنتي بها علي فهمتوا السؤال ظنني عليها ولا بها علي قالت بل هذه وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:03:18

وانت رجل مشرك فدخل الاسلام في قلبي امرأة تميز بهذا الميزة حتى على ابيها هذا دين ما فيه مجاملة ولا مزايدة. دين فرق بين الحق والباطل والايمان والكفر - 01:03:39

فلما جاء النبي عليه الصلاة والسلام فدخل عليه قال يا رسول الله ان ثمامة ابن اثال فعل وقال و قال وناشدتك الله والرحم الا لما امرته ان يجري ما كان يجري علينا - 01:04:00

فتبعس عليه الصلاة والسلام قال نعم وكتب الى ثمامة ابن اثال ان يجري على اهل مكة ما كان يجري عليهم من الحنطة شاهدوا هذا كله ان اللفظ المحفوظ في حديث ثمامة ابن اثال - 01:04:24

انه اغتسل بنفسه لم يؤمر بذلك ولهذا يؤخذ من هذه الاحاديث ان اغتسال الكافر عند اسلامه سنة مؤكدة ليس بالامر الواجب الذي يأثم مخالفوه ليس بالامر الواجب الذي يأثم مخالفه والصارف له - 01:04:41

من اسلم من العدد الكبير من جلة الصحابة ومن دونهم ولم يؤمروا بالاغتسال نعم باب الغسل من الحيض عن عائشة رضي الله عنها ان فاطمة بنت ابي حبيش كانت تستحب - 01:05:03

ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وسلم وقال ذلك عرق وليس بالحيضة فاذا فاذا اقبلت الحيضة فدع الصلاة. واذا ادبرت فاغتسلي وصلي. رواه البخاري. من موجبات الغسل - 01:05:24

هو انقضاء حيضة المرأة اي انتهاءها ويسألونك عن المحيض قل هو انى فاعتلزوا النساء في المحيض اي حال الحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن ان ينقطع الطمث فاذا تطهرنا اى اغتسلنا - 01:05:46

من جنابة الحيض فاتوهن من حيث امركم الله تقول عائشة ان فاطمة بنت ابي حبيش رضي الله عنها انت النبي صلى الله عليه وسلم تتسأله قالت اني امرأة استحاضة غير الحيضة - 01:06:11

الاستحاضة هي اللي تسمى في هذا الزمان بايش؟ بالنزيف وليس هي حيضة فان المرأة اذا حاضت لو تحيض شهرا كاما تموت بينما الاستحاضة وهي النزيف قد تستحاض. سنتين طويلة ولا يأتيها الا العافية - 01:06:32

بنت جحش اخت زينب ام المؤمنين رضي الله عنها الجميع استحاضت سبع سنين والماء والدم يقطر منها. حتى انها اذا جلست تضع تحتها قسط حتى ما يطبع ما تحتها من الفرش والاثاث - 01:06:53

ولهذا ذكرنا لكم في ما سبق فروقا بين الحيض والنزيف الحيض والاستحاضة من يذكرها؟ تذكرها كم هي الفرق اللي ذكرناها اربعة والطعم اللي ما فيها طعم الحمد لله اي نعم والغلظة - 01:07:09

والجريان اربعة فروق يا اخواني هذى مفيدة تراها اكثرا ما يسأل النساء اليوم عن هذا ما تفرج المسكينة بين حايضها وبين نزيفها والمرأة يعلمها من؟ زوجها يعلمها اخوها وابوها وابنها - 01:07:38

الحيض دم يعرف له رائحة كريهة تعرفها النساء والنزيف والاستحاضة لا رائحة له الفارق الثاني ترى جودوها يا اخواني تفيدكم والله الفارق الثاني ان الحيض غليظ في جيل والاستحاضة خفيفة - 01:07:59

من غراب الحيض لو اصاب الثوب كود فرك وقرص ودلكوا يا الله يروح اما الاستحاضة مجرد ما تضع عليه الماء ذاب وراح مثل اعراف الانف الله يعزكم الفارق الثالث في اللون - 01:08:25

ان دم الحيض دم اسود يعني احمر غامق وبني واسود اما دم الاستحاضة فدم خفيف احمر فاتح وزهري كما يسميه الناس اليوم ثلاثة. الرابع ان دم الاستحاضة متقطع ودم الحيض يجري - 01:08:43

تحتاج معه النساء الى ماذا الى ان تتحفظ تقول فاطمة رضي الله عنها اني امرأة استحاضت اي والصابوا بالاستحاضة وهو النزيف
فسألت النبي عليه الصلاة والسلام قال ذلك عرق اي ليس كالحيض - [01:09:07](#)

الحيض ما هو بعرق يا اخوانى وهذا من وجوه اعجاز الحديث. حديث النبي عليه الصلاة والسلام الحيض ليس عرقا وانما هو دم
يتكسر من جدار الرحم اذا لم يحصل لبلورة المرأة التلقيح - [01:09:28](#)

لانه بمجرد التلقيح ينقلب هذا الدم غذاء لمن ؟ لهذا الجنين ودل على ان الحيض ما هو بعرق وان الاستحاضت عرق انما ذلك عرق كما
ينفجر من الانسان الدم من انفه من عرق يده من رجله انما ذلك عرق - [01:09:45](#)

وليس بالحبيبة فاذا اقبلت الحبيبة كيف تعرف المرأة حيرتها بتمييزها بالصفات الاربع التي مر التنوية عنها ان لم تكن المرأة مميزة
شتتسوي ترجع الى عادة نسائها امها واختها وعمتها وخالتها - [01:10:08](#)

كم تحبض من يوم ومتى موعدها اذا كان خواتها مضطربة في العادة. هذى ثلاثة ايام وهي تحبض عشرة او سطه ايش تفعل ارجع
الى عادة نساء اكتر بنات ادم تجلس ستة ايام او سبعة ايام - [01:10:30](#)

يتم ان شاء الله الحديث على حديث ام اسماء بعد الصلاة والله اعلم وصلى الله وسلم نبينا محمد - [01:10:55](#)